

المحكمة من المحاكم المدنية في

المرجع القانوني رقم ٢٠٠٨/١١/١٠٠٠

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

المحكمة من المحاكم المدنية في

lawpedia.jo



:- التفتيش في اماكن العمل

الاجراءات والوسائل

1- اجراءات التفتيش في اماكن العمل

2- وسائل التفتيش في اماكن العمل

3- اجراءات التفتيش في اماكن العمل

4- وسائل التفتيش في اماكن العمل

:- الاجراءات والوسائل

الاجراءات والوسائل

الاجراءات والوسائل

### التفتيش في اماكن العمل

1- اجراءات التفتيش في اماكن العمل

2- وسائل التفتيش في اماكن العمل

3- اجراءات التفتيش في اماكن العمل

4- وسائل التفتيش في اماكن العمل

5- اجراءات التفتيش في اماكن العمل

6- وسائل التفتيش في اماكن العمل

7- اجراءات التفتيش في اماكن العمل

8- وسائل التفتيش في اماكن العمل

9- اجراءات التفتيش في اماكن العمل

10- وسائل التفتيش في اماكن العمل

11- اجراءات التفتيش في اماكن العمل

12- وسائل التفتيش في اماكن العمل

:- الاجراءات والوسائل





lawpedia.jo





مسيره بها تجنباً لحصول أي مشاكل بينه وبين الظنينين خاصة وأنه يعلم بوجود مشاكل وخلافات سابقة بينه وبينهما الأمر الذي يتعين معه الالتفات عن هذا الدفع .

أما بالنسبة لجنحة حمل وحيازة سلاح ناري بدون ترخيص وفقاً لأحكام المواد [٣١٤ و ١١] من قانون الأسلحة النارية والذخائر المسندة للمتهم وحيث ثبت للمحكمة بان المتهم كان يحمل سلاحاً نارياً وأنه قام باستخدامه بإطلاق النار باتجاه الظنينين ، وحيث أن رخصة اقتناء السلاح لا تخول صاحبها حمله وإطلاق النار على الآخرين وحيث أن حمل السلاح لمن يكون بحوزته رخصة اقتناء تقتصر على حمله في المناطق المبيّنة في المادة الرابعة من قانون الأسلحة النارية والذخائر وحيث أن المتهم فد خالف شروط رخصة اقتناء السلاح الناري الأمر الذي يتعين معه إدانته بهذه الجنحة .

أما بالنسبة لجنحة إطلاق عبارات نارية بدون داع المسندة للمتهم وفقاً لأحكام المادة [١١] من قانون الأسلحة النارية والذخائر فتجد المحكمة بان المتهم قام بإطلاق العبارات النارية دون وجود أي داع لإطلاقها الأمر الذي يتعين معه إدانته بهذه الجنحة .

أما بالنسبة لجنحة الإيذاء المسندة للظنينين وحيث ثبتت للمحكمة قيامهما بضرب المتهم إلا أن الأخير اسقط حقه الشخصي عنهما كما وأنه لم ينجح عن ضرب المتهم راكان أي مدة تعطيل الأمر الذي يتعين معه إعمال نص المادة [٢/٣٣٤] عقوبات وإسقاط دعوى الحق العام عن الظنينين تبعاً لإسقاط الحق الشخصي .

أما بالنسبة لجنحة إلحاق الضرر بأموال الغير وفقاً لأحكام المادة [٤٤٥] عقوبات المسندة للظنينين بسام وماجد وحيث ثبت للمحكمة قيامهما بإلحاق الضرر بمركبة المتهم إلا أنه اسقط حقه الشخصي عنهما الأمر الذي يتعين معه إسقاط دعوى الحق العام عنهما تبعاً لإسقاط الحق العام .

أمسا بالنسبة لجنحة حمل وحيازة أداة راضه وفقاً لأحكام المادة [١٥٦] عقوبات وبدلالة المادة [١٥٥] من ذات القانون المسندة للظنينين ، وحيث ثبت للمحكمة قيام المتهمين بحمل وحيازة أدوات راضه خارج منزلهما وأنهما استعمالها في ضرب المتهم الأمر الذي يتعين معه إدانتها بهذه الجنحة .

من جانب الحكم لا يملك وقفاً ولا يملك من جانب الحكم لا يملك وقفاً ولا يملك

المادة ١٨٤ من القانون الجنائي الذي عدلته المادة ٢٤٤ من القانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٠م. ٢

والتجديس والتهمة الموجهة للمتهم وصفه وتعدله المادة ١٨٤ من القانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٠م. ٢

٥. بالتجديس والتهمة الموجهة للمتهم وصفه وتعدله المادة ١٨٤ من القانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٠م. ٢

٦. بالتجديس والتهمة الموجهة للمتهم وصفه وتعدله المادة ١٨٤ من القانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٠م. ٢

٧. بالتجديس والتهمة الموجهة للمتهم وصفه وتعدله المادة ١٨٤ من القانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٠م. ٢

٨. بالتجديس والتهمة الموجهة للمتهم وصفه وتعدله المادة ١٨٤ من القانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٠م. ٢

٩. بالتجديس والتهمة الموجهة للمتهم وصفه وتعدله المادة ١٨٤ من القانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٠م. ٢

١٠. بالتجديس والتهمة الموجهة للمتهم وصفه وتعدله المادة ١٨٤ من القانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٠م. ٢

والتجديس والتهمة الموجهة للمتهم وصفه وتعدله المادة ١٨٤ من القانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٠م. ٢



س.م. ۲-۱۳۸-۶۰۹

Handwritten signatures and text, including "القاضي" and "القاضي" written vertically.

رقعة صدر بتاريخ ۱۱/۱۱/۱۴۳۱ هـ الموافق ۲۰۱۰/۱۰/۲۶

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

الطعن المطعون فيه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير

المطعون في حقه وادعاءه ما استقر عليه في وقت وقوعه بالسير